

## جاء قانون 23-04 :

بنصوص لحماية ضحايا الاتجار بالبشر و التكفل بهم و مرافقتهم لتسهيل امورهم و الدليل على ذلك التي تؤكد على حماية الضحايا و الشهود و المبلغين و لا بد الحفاظ على سرية الدعوى 29 هو المادة من نفس 3 /2 العمومية دون الاخلاقي بحقوق الدفاع و مبدأ الوجاهية هذا ما نستقرءه من المواد القانون و لا بد الاشارة ان حماية الضحايا و الشهود قد اقرها بنصوص خاصة لفئة معينة و هم النساء و الاطفال و الفئات المستضعفة من التعرض الاداء لمرة اخرى ايضا من بين الاجراءات انه يمكن للجهات القضائية المختصة بالتحقيق ان تامر مقدمي الخدمات او اي شخص بتقديم المعلومات ذات الصلة لها و التي تكون مخزنة باستعمال وسائل التكنولوجيا و الاتصال تحت سائر العقوبات و يمكن من خلالها التدخل الفوري لسحب او تخزين المعلومات و المحتويات التي يتاح الاطلاع عليها او جعل الدخول اليها غير ممكن ايضا جاء هذا القانون بالتسرب الالكتروني بحيث يمكن اخذ الاذن من السيد وكيل الجمهورية او قاضي التحقيق الى ضباك الشرطة القضائية من اجل مراقبة الاشخاص المشتبه فيهم وكذا الاشخاص سواء كانوا ضحايا او شهود (الى ضباك الشرطة القضائية من اجل مراقبة وهذا لتحديد موقعهم)33 الاشخاص المشتبه فيهم وكذا الاشخاص سواء كانوا ضحايا او شهود انه يمكن لضباط الشرطة 35 الجغرافي و معرفة اي شيء ذات الصلة بالجريمة كذلك نصت المادة القضائية ان يوجهوا نداء الى الجمهور قصد تلقي معلومات و المساعدة في التحري مع مراعاة يمكن لمصالح الامن 37 سرية الهوية المتعلقة بالضحايا و الشهود و المبلغين وايضا نصت المادة لمستلزمات التحري تبادل المعلومات فيما بينها سواء لتعرف على الضحايا او الفاعلين و ايقافهم نصت انه يمكن للجمعيات الوطنية و الهيئات الوطنية الناشطة لحقوق الانسان و 39 كذلك المادة حماية المرأة و ذوي الاحتياجات الخاصة ايداع شكوى و تأسيس كطرف مدني في جريمة الاتجار بالبشر

### مقارنة بين جرائم الاتجار بالبشر و جريمة تهريب المهاجرين:

اووجه الاختلاف:	اووجه التشابه:
• جريمة تهريب المهاجرين يختص بها حسب تعديل القانون 11-21 القطب الجنائي المتخصص بوسائل الاتصال اما جريمة الاتجار بالبشر فهي مستقلة عن هذا القطب و في غالب الحيان تختص بها النيابة العامة .	• يعتبران من الجرائم المنظمة اي عابرة للحدود الوطنية وتكتسب طابع دولي الذي يعبر الحدود و قياسا لذلك مع خصائص كل من الجرائمتين لا يمكن ان تقع في وقت محدد و من شخص واحد و في جهة واحدة منها تعبر الحدود من المنظمتين و كلهما ذات اتفاق محكم و لهما موارد مالية مالية ناشطة في بعض نقاط العالم.
• جريمة تهريب المهاجرين هدفها ادخال المهاجرين الى بلد اجنبي اما جريمة الاتجار بالبشر هدفها استغلال معنويات شخص و الصحية .	• يرتكبان من عدة افراد و اشخاص فعلى سبيل المثال جريمة تهريب المهاجرين يكون عدة افراد فهناك )
• جريمة الاتجار بالبشر تمارس على فئة ضعيفة من النساء و الاطفال اما جريمة تهريب المهاجرين نادرا ما تكون هذه	

### **الفئة فقط .**

- جريمة الاتجار بالبشر هي جريمة مركبة رغم وقوع فيها التهديد و الخطف اما جريمة تهريب المهاجرين يمكن ان تكون متصل بها ويعاقب مرتكبها بصفة مستقلة وتعود في غالب الاحيان الى القطب الجزائري.
- جريمة الاتجار بالبشر جريمة مستمرة تستغرق طويلا تصل لعدة سنوات للكشف عنها اما جريمة تهريب المهاجرين تقوم على واقعة مادية واحدة تكتشف في وقت واحد محدد.
- جريمة تهريب المهاجرين تكون دائمة عابرة للحدود و لكن جريمة الاتجار بالبشر يمكن ان تكون في دولة واحدة.
- جرائم الاتجار بالبشر يوجد فيها ضحايا اما جريمة تهريب المهاجرين غالبا لا يوجد فيها ضحايا .
- جريمة الاتجار بالبشر تحرك الدعوى العمومية تلقائيا اما جريمة تهريب المهاجرين تطبق عليها القواعد العامة لقانون الاجراءات الجزائية.
- جريمة الاتجار بالبشر يكون طرف مدني (الجمعيات الوطنية المعتمدة و الهيئات الوطنية ) اما جريمة تهريب المهاجرين لا تتوفر على الهيئات .
- جريمة الاتجار بالبشر ظهرت وسائل بحث و التحري خاصة غير مذكورة في ق 1ج و انما جاء بها القانون 23-04 اما جريمة تهريب المهاجرين يبقى خاضع للوسائل المنصوص عليها في قانون 1ج .
- جريمة الاتجار بالبشر استعمل فيها المشرع لأول مرة مصطلح التسرب في القانون 23-04 على خلاف جريمة تهريب المهاجرين اكتفى بما هو موجود من مصطلح التسرب و لا يمنع ان يكون فيها التسرب الالكتروني .
- جريمة الاتجار بالبشر صعبة الاثبات اما جريمة تهريب المهاجرين سهلة الاتباث .

رئيس العملية, منسق العملية , منظم العملية, المرشد الذي يقوم بصيانة القارب, اشخاص يتحملون كامل المسؤولية في عملية اتمام تهريب المهاجرين, الصماصرة اللذين يعلنون الخدمات و اللذين يقومون باتصالات بالمهاجرين غير الشرعيين و (المهاجرين)

- تهدف كلتا الجريمتين الى تحقيق ارباح مثالية معتبرة.
- تقوم الجريمتين على اسباب و دوافع واحدة لارتكابها.
- العقوبة مشددة في كلتا الجريمتين.
- لهما ابعاد دولية تؤثر على الاستقرار السياسي.
- تستعمل فيهما وسائل التكنولوجيا.
- يمكن ان تكيف كلتا الجريمتين الى جرائم اموال .

Scanned with CamScanner